اشارة الى جميع ذلك لأنه الانتصاب فى تلك المناصب لا يوجب
العمل بالفعل كما قاله الفاضل العصام فههنا اى صرت
متمكنا من ان تمنع وصار منصبك المنع والا فيحتمل ان
يعجز عن رفع المنع والمعارضة مع سكوتة عن مثله فى الوظائف
الثلاث المتقدمة تخصيص من غير مخصص لان احتمال
العجز قائم فى الكل قوله الظاهر انها عاطفة على قوله
منع اى بعد ملاحظة ما عطف عليه من النقض والمعارضة
ليكون جواز الصيرورة معطوفا على جواز احد الوظائف
الثلاث للسائل وتكون الفاء مفيدة للترتيب بين
الجوازين اذ جواز صيرورة المعلل مانعا انما هو
بعد جواز الوظائف الثلاث للسائل لان جواز الوظائف
عند اشتغال المعلل بالدليل وجواز صيرورة المعلل
بعد اشتغال السائل بالنقض والمعارضة فجواز منا قضة
المعلل بعد جواز منا قضة السائل وان لم تكن موجبة فى نفسها
فلا اشكال فى الترتيب المفاد والفاء فى قوله فلا حاجة الى
تقدير اما لتعليل الظهور واما فصيحة اشارة الى ايراد آخر
ووجه الظهور حينئذ ما اشار اليه بقوله على قياس ما عرفت
واقول يتوجه على المحشى انظار الاول ان الظاهر
ان مراد الشارح حمل الفاء فى كلام المص على التفريع
وما ذكره من الشرط لبيان وجه الصحة التفريع لا لحمل الفاء
على الفاء الفصيحة المحتاجة الى التقدير لان السائل
اذا اشتغل بالاستدلال فى الصورتين فقد توجه
اليه الخطاب بقول المصنف فاذا اشتغلت بالدليل
يتوجه عليه احدى الوظائف ويتفرع عليه جواز الوظائف
الثلاث لخصمه الذى هو المعلل الاول الا يرى ان
الفاضل العصام فعل ههنا مثل ما فعله الشارح
لاجل ما ذكرنا

لاجل ما ذكرنا من حمل الفاء على التفريع مع انه حمل الفاء فيما
سبق فى قوله فاذا اشتغلت لك على العاطفة وتابعه
المحشى هناك الثانى لو سلم ان مراد الشارح والفاضل
العصام ههنا حمل الفاء على الفصيحة فالحمل
عليها ليس تكلفا بل هو المجاز حذف معتبر فى البلاغة
لان الفصيحة منبئة عن المحذوف لا محتاجة اليه
مع ان الترتيب الذى افاده العاطفة ليس بمعتد به
لانه ضرورى ولو سلم فيفيده التوقيت بالشرط
المحذوف ايضا لان لما تستعمل استعمال اذا وايضا
حملها على العاطفة يحتاج الى صرفها الى الالزام
معناها لان منع المعلل كما يجوز معاقبا للوظائف
يجوز متراخيا عنها ولذا اختار الترتيب معان التعقيب
فليتامل الثالث ان عطفه على الجزاء يقتضى
تقييده بالشرط السابق مع ان جواز صيرورته
مانعا بعد انعزاله عن منصب التعليل لا وقت
الاشتغال به فالوجه ان يعطف على الجملة الشرطية
لا على مجرد الجزاء اللهم الا ان يفرق بين منصب
التعليل وبين الاشتغال به والمعلل الاول بعد انعزاله
عن منصب التعليل مشتغل بتصحيح دليله الاول بالنقد
فى معارضة او ناقضة فيكون المعلل مانعا وقت
اشتغاله بالدليل وان لم يكن وقت منصب التعليل
وفيه ان المراد ههنا اذا اشتغلت بالاستدلال ولا
مخلص الا بان يحمل مراده على العطف على الجملة الشرطية
بقرينة ان الفاء العاطفة تدل على ان زمان جواز الصيرو
بعد زمان جواز الوظائف وهو وقت اشتغال المعلل
بالاستدلال فتدل على ان زمان جواز الصيرورة بعد
زمان الاشتغال وانما اقتصر فى ذكر المعطوف عليه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)